

القانون رقم 02.25 الموافق بموجبه على الاتفاق بشأن
الاعتراف المتبادل برخص السياقة بين حكومة المملكة
المغربية وحكومة جمهورية تشاد الموقع بالداخلية في
14 أغسطس 2024

**ظهير شريف رقم 1.26.44 صادر في 13 من صفر 1448
(28 يوليو 2026) بتنفيذ القانون رقم 02.25 الموافق بموجبه على
الاتفاق بشأن الاعتراف المتبادل برخص السياقة بين حكومة المملكة
المغربية وحكومة جمهورية تشاد الموقع
بالداخلة في 14 أغسطس 2024¹**

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله:

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولا سيما الفصول 42 و50 و55 (الفقرة الثانية منه)،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 02.25 الموافق بموجبه على الاتفاق بشأن الاعتراف المتبادل برخص السياقة بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية تشاد، الموقع بالداخلة في 14 أغسطس 2024، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بتطوان في 13 من صفر 1448 (28 يوليو 2026).

وقعه بالعطف:

رئيس الحكومة.

الإمضاء: عزيز أخنوش

1-الجريدة الرسمية : عدد 7534 بتاريخ 29 صفر 1448 (13 أغسطس 2026)، ص 5209.

قانون رقم 02.25

يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الاعتراف المتبادل

برخص السياقة بين حكومة المملكة المغربية

وحكومة جمهورية تشاد

الموقع بالداخلة في 14 أغسطس 2024

مادة فريدة

يوافق على الاتفاق بشأن الاعتراف المتبادل برخص السياقة بين حكومة المملكة المغربية
وحكومة جمهورية تشاد، الموقع بالداخلة في 14 أغسطس 2024.